

الأشياء والنظائر

حكم ما كان أحد أبويه مأكولا و الآخر غير مأكول .
ومنها : من أحد أبويه مأكول والآخر غير مأكول لا يحل أكله على الأصح فإذا نزا كلب على
شاة فولدت لا يؤكل الولد وكذا إذا نزا حمار على فرس فولدت بغلا لم يؤكل والأهلي إذا نزا
على الوحشي فنتج لا تجوز الأضحية به كذا في الفوائد التاجية